للزم لكنه لو فعله الحكيم لكان عبثا وهذه قاعدة لهم كلية لا تختص
العقاب انه يكفي في الفعل كونه حسنا فيقع من الحكيم قال في الغايات
اكثر الخلاف بيننا وبين البغدادية انه يكفي عندنا ان يكون الفعل من الباري
تعالى حسنا وان لم يكن احسانا وعندهم لا بد ان يكون حسنا واحسانا
وهذه المقالة وان كانت في غاية السقوط الا انه قد حصل منها غرضنا
من الاستشهاد عليهم انه يكفي في البعث على الفعل كون الباعث حسنا
وان لم يتضمن نفعا ولا دفع ضرر ونحن لا نكتفي بالحسن بهذا المعنى بل نشترط
الرجحان والبغدادية لم يكتفوا بحسن العقاب وقالوا لا بد من حكمة
فيه فاصابوا لكن تكلفوا التعيين الحكمة فقالوا هي كون العذاب لطفا
فلذا وجب عندهم ويأتي لنا مناقشة في تحرير مذهبهم **وقد تعجب**
منهم قاضي القضاة عبد الجبار بن احمد وقال اوجبوا العقاب ولم يوجبوا
الثواب والتعجب من اصحابه البصرية اولى فان العقاب عندهم حقيقته
حقيقة العبث فان العبث فعل المرجوح او المساوي وعبارتهم فعل ما لا غرض
فيه ويقولون الفعل العاري عن غرض مثله فيخرجون ما كان الغرض
بجنب الفعل حقيقا الحاقا له بالمعدوم فاذا قيل لهم ما الغرض في العذاب لم
يكن لهم من الجواب الا قولهم يكفي كونه حسنا فيقال لهم فهل لا كفاكم في
خلق الخلق وفي التكليف كونه حسنا وزيادة ترجحه الى اعلى درجات الترجيح
وهو عبادة من لا تحق العبادة الا له وقد كان لهم عن هذه المقالة
وهي كون التعذيب مستوي الطرفين مندوحة بان يقولوا ان عصيان
من له على العباد كل نعمة وهو اهل لكل تعظيم يرجح تعذيب العاصي نظرا الى
هذا الجانب ان ابوا الا تعيين الحكمة والا فيكفيهم في كون الفعل حكمة
صدوره عن واجب الحكمة الا انهم مشغولون بتكلف ما لا يغني من ذلك
حتى قال بعض المتاخرين ان لم تجز اللواط في الآخرة فلا تخرق الادبار
ولذا طعن بعض الاشاعرة انهم يقولون بوجوب معرفة كل فرد من افراد
الحكمة في افراد الافعال وهم براء من ذلك **فان قلت** ههنا
فروع على هذه المقالة كيف تجرونها عليها **الفرع الاول** كيف يعلم
التكليف قبل السمع فان الناس محجوجون بالعقل على ما هو المذهب الحق والا لم

بعلم

١١

بعلم للنبي حجة كما يأتي في مسالة التحسين والتقبيح واما الذي لزم اهل
الفترات في العبادة التي هي فائدة خلقهم فاما من قال الغرض النفع فبعد
انتفعوا بالواجبات العقلية ومن لم ينتفع فقد تمكن من الانتفاع **قلت**
بعد تسليم انه كان من الامم من لم يتمكن من معرفة الشريعة فان ذلك
مخالف لظاهر قوله تعالى وان من امة الا خلا فيها نذير وقوله تعالى
ولقد ارسلنا في كل امة رسولا منهم **فنقول** ان العاقل يعرف بعقله
او يتمكن ان يعرف المعبود بصنعه وآثاره ويعرف صفات الكمال ونعمه
على الخلق ويعرف نفسه فيجد ثبوته وحصوله ولوازم ثبوته مستفادا من
جهة القديم الازلي الذي انتهت اليه الحوادث فيلزمه الاقرار بما ادركه
عقله من كمال الرب وغنائه ونقص العبد وحاجته وذلك الاعتراف يتضمن
تعظيم الرب وتطاول العبد له لزوما بينا **وهو نظير ما** قال ابن الملاحمي
انه لا يصح نسخ الشكر القلبي قال لانه من باب العلم وهذا هو اللازم
عقلا واما تعيين واجب عقلي يلزم المكلف فعله بعينه وقبيح يلزمه
تركه فبالنظر الى اشخاص الافعال واجناسها فمن نظر في الظلم مطلقا
او في هذا الظلم المعين على انه قبيح اي لازم له النقص الذي يقبل العقول
ذم المتصف به ولا يأباه كما انها لا تقبل ذم المحسن وتاباه كما سيأتي تحقيق ذلك
ومن صفات الرب تعالى الحكمة فهو منزه عن كل النقائص والقبائح متصف
بكل كمال ومن الكمال ان يكره ان يقع القبيح منه او من غيره وان يرضى
وقوع الحسن منه كذلك كما يمدح بذلك وما الله يريد ظلما للعباد ان الله
يامر بالعدل والاحسان الآية **وكما ثبت** في الصحيحين عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا احد اغير من الله
من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح
من الله من اجل ذلك مدح نفسه وفي رواية للبخاري يا امة محمد والله ما من
احد اغير من الله ان يزني عبده او تزني امته وفي الحديث دلالة على ان
التحريم اي النهي عن الفواحش نهيا مقرونا بالوعيد هو لما فيها من الصفة
الموجبة لغيرة الرب وتلك الصفة هي ما نعبر عنه بالقبح وحقيقتها حقيقته
فهذا الحديث دليل على التحسين والتقبيح العقليين واضح مع كون الحديث